

الفقه الاسلامي - العبادات التعاملية - الحلال والحرام - الدرس ٠٢-٢٢ : القواعد العامة ٢.  
لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٥-٠٣-٢٦

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين، اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً، وأرنا الحق حق وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، واجعلنا ممن يستمعون الذكر فيتبعون أحسنه، وأدخلنا برحمتك في عبادك الصالحين.

### الحلال والحرام أخطر موضوع على الإطلاق بعد الإيمان بالله :

أيها الأخوة المؤمنون، مع الدرس الثاني من سلسلة دروس: "الحلال والحرام في الإسلام"، ولا يخفى عنكم أن أخطر موضوع على الإطلاق بعد الإيمان بالله الحلال والحرام، قال تعالى:  
﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ \* الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

[سورة الأنعام: ٨١-٨٢]

أي لو أنك آمنت ولم تعرف الحلال والحرام وتلبست بظلم لن تتجو من عذاب الله، قال تعالى:  
﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾  
وكلكم يعلم أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، فمن لم تنته صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً، و:

(( مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ))

[أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة]

قال تعالى:

﴿ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنْكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾

[سورة التوبة: ٥٣]

الصلاة، والصوم، والزكاة، وإذا حج العبد بمال حرام وقال: لبيك اللهم لبيك، قال الله له: لا لبيك ولا سعديك وحجك مردود عليك، لذلك أخطر موضوع على الإطلاق بعد الإيمان بالله الحلال والحرام، وإن شاء الله تعالى بدأت هذه السلسلة من الدروس فعمل الله سبحانه وتعالى ينفعنا بها، ويعيننا على تطبيق ما جاء فيها، هذا هو الدرس الثاني في هذه السلسلة، ولا بد أن نبقي درساً ثانياً في الحديث عن قواعد الحلال والحرام.

١ - الحلال طيب والحرام خبيث :

أيها الأخوة الكرام، من قواعد الحلال والحرام أن التحريم متعلق بالخباثت تعلقاً علمياً، ذلك أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان، وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة، أنعم عليه بنعمة الوجود أو نعمة الإيجاد، وأنعم عليه بنعمة الإمداد، وأنعم عليه بنعمة الهدى والرشاد، والإنسان ضعيف والله هو القوي، والإنسان جاهل والله هو العالم، لذلك من حق الربوبية أن تأمر هذا العبد بما تشاء بلا سؤال ولا تعليل، ولكن رحمة الله عز وجل، وحكمته، وكماله، جعل أوامره ونواهيه متعلقة بمصالح عباده ومعلقة بالخير، أنت إذا كنت ضعيفاً أمام قوي وأعطاك أمراً لا تستطيع ولا تجرؤ أن تسأله لماذا أمرتني بهذا الأمر؟ وما الحكمة من ذلك؟ مع إنسان لا قيمة له إطلاقاً نفذ ثم اعترض، أنت مع خالق الأكوان عبد ضعيف، أنعم الله عليه بنعمة الإيجاد، ونعمة الإمداد، ونعمة الهدى والرشاد، له أن يأمرك بحكم ربوبيته، ولك أن تطيع بحكم عبوديتك، ومع ذلك رحمة الله عز وجل وحكمته وكمالاته اقتضت أن تكون أوامره ونواهيه متعلقة بمصالح خلقه، لذلك قال بعض العلماء: الشريعة رحمة كلها، مصلحة كلها، عدل كلها، هذا هو المدخل، إذا رأيت أمراً إلهياً فثم المصلحة الإنسانية، إذا رأيت نهياً إلهياً فثم المضرة الإنسانية هذه الفكرة الأولى.

عند أهل الكتاب هناك تحريم عقابي أما عند المسلمين فالحرام متعلق بالخباثت :

إلا أنه هناك حالات استثنائية الله سبحانه وتعالى عاقب اليهود بتحريم ما أحلّ لهم، هذه حالة ليست في ديننا، حالة استثنائية، قال تعالى:

﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾

[سورة الأنعام: ١٤٦]

عند أهل الكتاب عوقبوا بتحريم ما أحلّ الله لهم، قال تعالى:

﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا \* وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾

[سورة الأنعام: ١٤٦]

إذاً عند أهل الكتاب هناك تحريم عقابي، تحريم تأديبي، أما عندنا فالحرام متعلق بالخباثت، يحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخباثت، كل شيء تطيب نفسك به حلال، كل شيء تخبث النفس به حرام، يحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخباثت، حيثما وجدت أمر الله عز وجل فثمة الخير،

وئمة المصلحة، وئمة الرحمة، وئمة العدالة، وحيثما وجدت النهي فئمة الهلاك، والشقاء، والفساد، والظلم، والقسوة، لذلك الدين الإسلامي كما تفضل الله به علينا الله جل جلاله وصفه فقال:

﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾

[سورة الأعراف: ١٥٧]

يأمرهم بما تعرفه النفس بأنه خير بفطرتها، وينهاهم عما تنكره النفس بفطرتها، ويحل لهم الطيبات ما تطيب نفوسهم به، ويحرم عليهم الخبائث، ويضع عنهم إصرهم، والأغلال التي كانت عليهم.

**أي شيء يثبت أنه خبيث بالدليل القطعي فهو محرم و العكس صحيح :**

في ديننا الأوامر كلها والنواهي كلها متعلقة بمصلحة العباد، فيها رحمة، وفيها مصلحة، وفيها عدالة، وإذا قلت: حرام فمعنى ذلك أنه خبيث، وإذا قلت: حلال فمعنى ذلك أنه طيب، تطيب النفس به، وتحلو النفس به، وترتاح النفس له، والحرام تخبث به النفس، في هذا الدين القويم شرع الله التوبة النصوح تكفيراً للذنوب، وشرع الله الحسنات اللاتي تذهبن السيئات، وشرع الله الصدقات، وساق الله المصائب، فمن خلال التوبة، أو من خلال الحسنات، أو من خلال الصدقة، أو من خلال المصيبة، تطهر النفس من ذنوبها، لكن اليهود حرمت عليهم طيبات أحلت لهم تأديباً لهم، لذلك الحقيقة الأساسية واليقينية أن التحريم متعلق بالخبائث، لذلك أي شيء يثبت أنه خبيث بالدليل القطعي فهو محرم، نقول: هذا التحريم جاء بالدليل العام، الخمر محرمة بالدليل العام، أما المخدرات فيقولون: أخي ما وردت المخدرات في القرآن الكريم محرمة بالدليل العام. أي شيء تخبث به النفس فهو محرم، عندنا قاعدة، الشيء إذا كان خالص النفع فهو حلال يقيناً، أو أنني أشعر بعطش شديد، وشربت هذا الكأس من الماء البارد، الفرات، العذب، الحلال، هذا حلال خالص، لأنه نافع نفعاً خالصاً، الشيء النافع نفعاً خالصاً هو حلال يقيناً، والشيء الضار محض حرام يقيناً، والشيء الذي يغلب نفعه على ضره يحتاج إلى شرح، فالخمر مثلاً قال تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا

وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾

[سورة البقرة: ٢١٩]

هل أحد يشك أن الخمر محرمة والله سبحانه وتعالى أثبت لها بعض النفع في التجارة؟ يجوز إذا كان مطعم بأماكن يرتادها سياح أجنب، إذا كان هناك خمور يرتاده عدد أكبر، لكن الخمر محرم لذلك ما غلب شره على نفعه فهو حرام.

## الحلال هو كل شيء تطيب النفس به :

ما كان ضرره أكبر من نفعه فهو حرام، وما كان نفعه أكبر فهو حلال، إذا الإنسان أكل أي طعام وأكثر منه لدرجة قد يضره الطعام هل نقول هذا الطعام محرم؟ لا، كل شيء إذا أسرفت منه فيه ضرر، قال تعالى:

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾

[سورة الأعراف الآية: ٣١]

الآن آية تتوج هذا البحث قال تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾

[سورة المائدة: ٤]

كل شيء تطيب النفس به فهو حلال وقال تعالى:

﴿الْيَوْمَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَّ لَهُمْ﴾

[سورة المائدة: ٥]

## الانتفاع بالشيء ليس أحد فروع العلم به :

إلا أن هناك نقطة ضرورية جداً هو أن الأمر كلما كان واضحاً وضوحاً شديداً كلما اتضح شره تركه هين على النفس، وتضعف فيه كلمة التعدد، لو أن عدواً لك نصحك بشيء واضح لك، تترك هذا الشيء، وكلما ضعفت الحكمة وغابت عنك الحكمة ارتفع مستوى الأمر تعديداً. فلذلك النقطة الضرورية جداً أن الانتفاع بالشيء ليس أحد فروع العلم به، أنت لمجرد أن تنفذ الأمر قبضت كل ثماره، انتهى الأمر، غض بصرك دون أن تعلم ما حكمة غض البصر، وماذا يحصل بالنفس حين يغض البصر؟ ولماذا يسعد الرجل بزوجه إذا غض بصره؟ لو لم تعرف كل هذه الحكم، وكل هذه التفصيلات، وكل هذه التحليلات، لمجرد أن تغض البصر تسعد ببيتك، بارد أسأله ماذا يحصل في داخله لا يعرف، عدم معرفته بما يجري داخل المكيف هل يمنعه من أن يستفيد منه؟ لا، والله نحن عندنا قاعدة: الانتفاع بالشيء ليس أحد فروع العلم به، صدوق يرفع الله شأنك، كيف؟ لا أعرف، كن أميناً يكثر مالك، الأمانة غني، كيف؟ لا أعرف، طبعاً الدعاة يجب أن يعرفوا أما آحاد المسلمين فعرفوا أم لم يعرفوا لمجرد أن يطبقوا يقطفون الثمار، أنا لا أدعو إلى عدم معرفة الحكمة، لا، بل لا تعلق تطبيق الأمر على معرفة الحكمة، طبق ولا تخف، هذا أمر الله عز وجل، هذه تعليمات الصانع، مرة حدثني أخ عن نقطة دقيقة، قال لي: كنت أصلح سيارتي عند صديق، هناك قطعة معدنية أمسكها هذا المصلح ورمها، قال: هذه لا لزوم لها، فقلت له: شركة عمرها مئة عام، وفيها آلاف المهندسين، أنا لا أقتنع أنك أكثر فهماً من هؤلاء، وأنت أيها الإنسان يجب أن تعتقد مهما فلسف لك الشر، وزينت لك المعصية، ومهما جيء بأدلة تبدو منطقية

كي تستطيع أمراً نهاك الله عنه، هل معك حجة أقوى من أن الذي خلق الإنسان هو الخبير به؟ البشر لو اجتمعوا لا يعرفون حكمة الأمر والنهي، طاعة، تشريع، في بعض البلدان الإسلامية الإنسان لمجرد أن يطلق امرأته تمتلك نصف ثروته، لأن المرأة نصف المجتمع، ولا بد من إنصافها، شيء جميل، ما الذي حصل؟ الذي حصل أن الناس عزفوا عن الزواج، قال لي أحدهم في هذا البلد الإسلامي: صار والد الفتاة يضع في يد الخاطب سند أمانة بقيمة نصف مليون فيما لو طلقت ابنتنا وطالبناك بنصف ثروتك طالبنا بهذا السند، بلد آخر بشرق آسيا شرع تشريعاً خلاف تشريع الخالق، لا يجوز لأسرة أن تنجب إلا ولداً واحداً، وفي هذه البلاد يحبون الذكور، فإذا أنجبت الزوجة أنثى خنقت ودفنت إلى أن تأتي بذكر يسجل، الآن هناك قرى بأكملها ليس فيها إناث، قرأت في جريدة دمشق قديمة من شهر أن عصابات في هذا البلد تخطف الفتيات في سن الزواج، الله خبير، هو المشرع، لذلك عليك أن تتيقن أن أمر الله خير كله، و أن أي نهي نهى الله عنه شر كله.

#### دلائل نبوة النبي صلى الله عليه وسلم :

سمعت في بلاد الغرب حينما يأكل بعض هؤلاء عند المسلمين يرون اللحم أزهر اللون، طيب الطعم، هم يقطعون رأس الدابة بآلات حادة سريعة، الدماء تبقى في الدابة، والأمراض كلها في الدماء، والدم كما تعلمون مجمع فيه كل الأمراض، الآن صدر تشريع: لا يجوز قطع رأس الذبيحة، يجب أن يخرج دمها عن طريق القلب، وعن طريق الأمر الاستثنائي الذي يأتي عن طريق الدماء، يجب أن نعلم علم اليقين أن النبي نهانا أن نذبح الذبيحة بقطع رأسها، أمرنا أن نقطع أوداجها فقط، لأن القلب يتلقى أمراً كهربائياً ذاتياً بالضربات النظامية، لكنه يتلقى أمراً استثنائياً عن طريق الدماغ بالضربات الاستثنائية، فلو قطع رأس الذبيحة بقي القلب ينبض النبضات النظامية، هذا النبض بهذه السرعة لا يكفي لإخراج دم الذبيحة، أما حين يبقى الرأس عالقاً، والعصب موصولاً، ويأتي أمر استثنائي للقلب، ترفع ضربات القلب إلى المئة والثمانين ضربة فيخرج الدم كله خارج الذبيحة، فإذا اللحم أزهر اللون، طيب الطعم، وهذه هي الزكاة الشرعية، وسوف تأتي عليها بعد حين في باب الأظعمة.

الآن ما من معمل على وجه الأرض يصنع حليب الأطفال إلا والأزموه من قبل الدولة أن يكتب: لا شيء يعدل حليب الأم، لأن أنزيمات الهضم في الطفل لا تستطيع هضم أربعة أمثال الدسم في حليب البقر، ما الذي يحصل؟ يبقى الدسم غير مهضوم في دم الطفل، ما الذي يجهد الكلية ويتعبها؟ هذا الدسم الزائد عن طاقة الطفل، لذلك أحد أسباب أمراض الكليتين المزمن الإرضاع الصناعي، الحموض الأمينية إذا ارتفعت نسبتها بالدم صار هناك قصور عقلي، وقد حدثني أخ كريم كان في أمريكا قال: أرجع العلماء القصور العقلي إلى الإرضاع الصناعي بنسبة ثمانون

بالمئة، وكلكم يعلم أنه أعلى نسبة سرطان الثدي عند النساء اللواتي لا يرضعن أطفالهم، وأخفض نسبة سرطان الثدي عند النساء اللواتي يرضعن أولادهم، قال تعالى:

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾

[سورة البقرة: ٢٣٣]

## ٢ - ما أدى إلى حرام فهو حرام :

إذاً النقطة الدقيقة الآن الانتفاع بالشيء ليس أحد فروع العلم به، أنت لمجرد أن تطبق تقطف الثمار، يقول عليه الصلاة والسلام:

**((اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد والظل وقارعة الطريق))**

[ابن ماجه عن معاذ بن جبل]

أشياء مستفجرة، إنسان يفرغ مثانته ويتغوط في مكان، في ظل يجلس الناس فيه، أو على قارعة الطريق، أو في موارد الماء، الآن ثلاثمئة مليون إنسان مصاب بأمراض الفذارة في العالم، إحصاء منظمة الصحة العالمية، البول مجمع الأمراض، مجمع الجراثيم، إذا طرح في ماء، أو في طريق، أو في مكان يجلس الناس عليه، يسبب انتشار الأوبئة والعدوى، النقطة التي نريد أن نوضحها أيضاً في الحلال والحرام هو ما أدى إلى الحرام فهو حرام.

لذلك الذي يعد سبباً في الحرام محرم لا لذاته ولكن سداً لذريعة الحرام، حتى إن زراعة العنب في بلاد تكثر فيها صناعة الخمر تعد في الفقه حراماً، لأن هذا العنب مصيره إلى معامل الخمر، ما أدى إلى حرام فهو حرام، الله حرم الزنا كل مقدماته حرام، التبرج، الخلو، الاختلاط، الصور، الأدب المكشوف، الغناء الفاحش، هذا كله يؤدي إلى الحرام، إذاً فهو حرام، النظر حرام يؤدي إلى ما هو أكبر منه، نظرة فابتسامة فموعد فلقاء.

الخمر محرمة أن يعصرها الإنسان، وأن يحملها، وأن يأكل ثمنها، وأن يبيعهها، وأن يعلن عنها، كله محرم، الربا لعن الله آكله، وموكله، إذاً ما أدى إلى حرام فهو حرام سداً للذريعة، كل ما أعان على الحرام فهو حرام.

أحياناً الإنسان يكون عنده مكتب إعلان، إذا أعلن عن بضاعة محرمة فهو روج لها، قال تعالى:

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَكُلًّا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾

[سورة المائدة: ٢]

ما كان سبباً كافياً، أو ما كان سبباً غير كاف، أو ما كان معيناً، أو ما كان مروجاً، أو ما كان موضحاً، كل ما أعان على الحرام فهو حرام، هي قاعدة أساسية.

الآن القاعدة التي تليها؛ النية الحسنة لا تجعل الحلال حراماً، أشخاص كثيرون يقولون، النية طيبة، لا تكفي، النية الطيبة شيء عظيم في الإسلام، قال عليه الصلاة والسلام:

**(( إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ))**

[ أخرجه البخاري عن عمر بن الخطاب ]

ولا تتسوا أن المباحات والعادات بالنوايا الطيبة تغدو عبادات، إذا الإنسان أكل الطعام وهل في الأرض كلها إنسان لا يأكل؟ المؤمن إذا أكل الطعام بنية التقوي على طاعة الله فهو عبادة، إذا ارتدى ثياباً بنية أن يظهر كمسلم بمظهر لائق فهو عبادة، المسلم له معاملة خاصة، نواياه الطيبة، ومعرفته بالله عز وجل، تجعل كل أعماله المباحة والمألوفة عبادات، هذه هي ناحية قيمة النية في العمل.

لذلك النبي عليه الصلاة والسلام يقول:

**((وفي بضع أحدكم صدقة، قالوا: يأتي أحدنا شهوته ويكون فيها له أجر؟ قال: أفرأيتم لو وضعه في حرام، هل عليه وزر؟ قالوا: نعم. قال : فذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر))**

[مسلم عن أبي ذر]

وفي حديث آخر:

**((من طلب الدنيا حالاً استعفاً عن المسألة وسعياً على أهله وتعطفاً على جاره لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر))**

[مصنف ابن أبي شيبة عن أبي هريرة]

إذاً النوايا الطيبة تجعل العادات، والمباحات، والأعمال المألوفة التي يفعلها كل الناس في العالم عبادات، أرايتم أيها الأخوة إلى أثر النية الطيبة في العمل؟ وأن تضع اللقمة في فم زوجتك هي لك صدقة، لو تصابيت لأولادك هذا العمل لك صدقة:

**(( من كان له صبي فليتصاب له ))**

[ من الجامع الصغير عن أبي معاوية ]

أي إذا أخذت ابنك بالعيد وركبته ببعض الألعاب، وأنت إنسان عظيم، ولك مكانة كبيرة، هذا لا يطعن في مكانتك، هذا يعلي قدرك عند الله، حفظته من الزيغ.

**العمل لا يقبل إلا إذا كان خالصاً وصواباً :**

قدمت هذه المقدمة لأصل إلى فكرة خطيرة جداً؛ أرايتم إلى أن النية كيف أنها تجعل المباح والعادات عبادات، الآن عمك الذي ترتزق منه لمجرد أن يكون مشروعاً في الأصل، وسلكت فيه الطرق المشروعة، ونويت منه كفاية نفسك، وكفاية أهلك، ولم يشغلك عن طاعة، ولا عن طلب علم، ولا عن أداء واجب ديني، انقلب هذا العمل إلى عبادة، أما العكس غير صحيح، فالنوايا الطيبة

مهما سمت لا يمكن أن تجعل الحرام حلالاً، النوايا الطيبة تجعل المباح عبادة، أما الحرام فحرام مهما كانت وراءه نية عالية، لذلك يقول الفضيل: "العمل لا يقبل إلا إذا كان خالصاً وصواباً". خالص ما ابتغي فيه وجه الله، وصواب ما وافق السنة، العمل يجب أن يوافق السنة، ويجب أن تبتغي فيه وجه الله، الآن إن ابتغيت به وجه الله وكان غير موافق للسنة فهو مرفوض. لو أنك فعلت شيئاً موافقاً للسنة، العمل لا يقبل إلا إذا كان خالصاً وصواباً، خالص ما ابتغي به وجه الله، وصواب ما وافق السنة، الدليل قال تعالى:

﴿ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأُدْخِلَنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾

[سورة النمل: ١٩]

لذلك كل عمل يقوم فيه المؤمن ولو كان مباحاً فيه نية عالية أصبح عبادة، أما الحرام فهو حرام مهما حسنت نية فاعله، أخي أنا قصدي نبيل، هدفي كبير، قصدي بعيد، هدفي الإصلاح، لا تقبل الأعمال بنوايا طيبة إذا كانت مخالفة للسنة، لأن الهدف النبيل له وسيلة نبيلة، الأهداف لا تبرر الوسائل، يجب أن تختار أهدافاً نبيلة، وأن تختار لها وسائل نبيلة، لذلك الغاية تبرر الوسيلة، هذا كلام مرفوض وغير مقبول، لأنه يجب أن تكون الوسيلة من جنس الغاية، من جمع مال من ربا، أو من سحت، فهو حرام، لو قدمه في وجه الخير، يحشر الأغنياء أربع فرق يوم القيامة؛ فريق جمع المال من حرام وأنفقه في حرام يقال: خذوه إلى النار، فريق جمع المال من حرام وأنفقه في حلال يقال: خذوه إلى النار، فريق جمع المال من حلال وأنفقه في حرام يقال: خذوه إلى النار.

### النوايا الطيبة والقصد الشريف لا يبرر الشر :

لذلك النوايا الطيبة والقصد الشريف لا يبرر الشر، الشر شر في أي نية، الحرام في الإسلام لا تؤثر فيه النوايا، ولا المقاصد، لكن المباحات والعادات إذا كان وراءها نوايا طيبة تتقلب إلى عبادات، الدليل:

(( إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ))

[أخرجه مسلم والترمذي عن أبي هريرة]

أنا أغنى الأغنياء عن الشرك، القلب المشترك الله جل جلاله لا يقبل عليه، والعمل المشترك لا يقبله، لا يقبل قلباً مشتركاً -فيه شرك- ولا عملاً مشتركاً -فيه حرام وفيه حلال- إن الله طيب ولا يقبل إلا طيباً، إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، قال تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾

[سورة المؤمنون: ٥١]

وقال تعالى:

﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾

[سورة البقرة: ٥٧]

ثم قال عليه الصلاة والسلام:



((إن الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يده إلى السماء يقول : يا رب يا رب ومطعمه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب له؟ ))

[مسلم والترمذي عن أبي هريرة]

### العبادة الحقيقية في كسب المال تحري الحلال :

أرأيتم أيها الأخوة معي أن أخطر موضوع على الإطلاق بعد الإيمان بالله الحلال والحرام:  
(( يا سعد أظب مطعمك تكن مستجاب الدعوة ))

[الطبراني عن عبد الله بن عباس]

أكبر نشاط علمي عليه أن يتجه إليه المؤمن بعد معرفة الله تقصي الحلال والحرام في بيته، في عمله، في كلامه، في لقاءاته، في نشاطاته، في سفره، في حله وترحاله، ويقول عليه الصلاة والسلام:

((ومن جمع مالا من حرام ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان إصره عليه ))

[ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وصححه عن أبي هريرة]

ويقول عليه الصلاة والسلام:

((لا يكسب عبد مالا حراماً ، فيتصدق به فيقبل منه ، ولا ينفق منه فيبارك له فيه ، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار ، إن الله تعالى لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن ، إن الخبيث لا يمحو الخبيث))

[ أحمد عن ابن مسعود ]

تركه لم ينفقه ولم يتصدق منه، لذلك العبادة الحقيقية في كسب المال تحري الحلال، والعبادة الحقيقية في إنفاق المال تحري الوجه الصحيح الذي يريده الله عز وجل.  
ترك دائق من حرام خير من ثمانين حجة بعد الإسلام، وأخطر شيء الذي يبيع ويشترى، من دخل السوق بلا فقه أكل الربا شاء أم أبى، إذا فقه معرفة الأحكام الفقهية لمن يشترى فرض عين.

### ٤ - الحرام في ديننا حرام على الجميع :

الآن عندنا قاعدة الحرام في ديننا حرام على الجميع، استثناءات لا يوجد، الحرام يتسم بالشمول والاطراد، ليس هناك حرام على العجمي، حلال للعربي، ليس هناك شيء محظور على الأسود، حلال للأبيض، ليس هناك جواز ولا ترخيص ممنوح لطبقة دون طبقة، ولا لطائفة دون طائفة، الحرام حرام على الجميع، والحلال حلال للجميع، حتى لو كان الإنسان في مرتبة كاهن، أو رجل دين، الكل تحت الشرع.

أحبابنا اختاروا المحبة مذهباً وما خالفوا في مذهب الحب شرعنا

\*\*\*

المسلم ليس له خصوصية تجعل الحرام حلالاً، إن الله سبحانه وتعالى رب الجميع، والشرع سيد الجميع، فما أحلّ الله لشريعته فهو حلال، وما حرم فهو حرام، السرقة مثلاً السارق يعاقب أكان مسلماً أم غير مسلم، المسروق منه أكان مسلماً أم غير مسلم، يعاقب السارق، السارق أو المسروق مسلم أم غير مسلم الحكم واحد، لذلك النبي عليه الصلاة والسلام قال:

((والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها .. إنما أهلک الذين من قبلكم أنهم إذا كانوا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد .. ))

[ البخاري عن عائشة رضي الله عنها ]

هذا كان سبب هلاك الأقوام السابقة.

## الإسلام سواسية مطلقة :

الآية الكريمة:

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾

[سورة المائدة: ٨]

الآية تخاطب المؤمنين، من هم أعداء المؤمنين؟ الكفار.

يا أيها المؤمنون لا يحملنكم بغضكم للكفار على أن تظلموهم، اعدلوا هو أقرب للتقوى، إن عدلتم معهم كنتم أنتم أقرب إليّ، اعدلوا هو أقرب للتقوى، لكن اليهود كما تعلمون يحرمون أشياء على ملتهم، ويحلون أشياء على غير ملتهم، في الإسلام الحرام حرام على كل الناس، وعلى كل الأجناس، وفي كل مكان، وفي كل زمان، وفي كل المستويات، استثناءات لا يوجد أبداً، هذا هو الدين، سيدنا عمر ألم يقل لجبله بن الأيهم: أرض الفتى، لا بد من إرضائه، مازال ظفرك عالفاً بدمائه أو يهشمن الآن أنفك، و تتال ما فعلته كفاك .

قال : كيف ذلك يا أمير؟ هو سوقة وأنا عرش وتاج ؟ كيف ترضى أن يخر النجم أرضاً؟ قال عمر : نزوات الجاهلية، ورياح العنجهية قد دفناها، أقمنا فوقها صرحاً جديداً، وتساوى الناس أحراراً لدينا وعبداً .

فقال جبله : كان وهماً ما جرى في خلدي أنني عندك أقوى وأعز، أنا مرتد إذا أكرهتني . فقال عمر : عالم نبنيه، كل صدع فيه يداوى، وأعز الناس بالعبد بالصلوك تساوى . هذا هو الإسلام سواسية مطلقة.

## الحرام حرام على كل الأشخاص :

الله عز وجل وصف خلاف هذه الحالة عند اليهود، قال تعالى:

﴿ وَمَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بَدِينَارٍ لَأُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾

[ سورة آل عمران: ٧٥ ]

أي غير اليهود، أنت كمسلم جاءك شخص غير مسلم يخطر ببالك ولو لثانية واحدة أن تأخذ منه أجرة مضاعفة أو تضحك عليه؟ إن فعلت هذا تكون لا تفقه في الدين شيئاً، بالعكس ربما كان عقابك عند الله أشد لأنه كافر، لأن لو عنده اعتقاد بسيط بالدين نفرته منه، يقول: هكذا عمل معي المسلم، لذلك الحرام حرام على كل الأشخاص، استثناءات أقوام، فئات، طبقات، طوائف، عصور، أزمنة، رجال دين، الحرام حرام، صاحب أكبر كتاب في تاريخ الحضارة يقول: إن كل الجماعات البشرية تقريباً تكاد تتفق في عقيدة كل منها بأن سائر الجماعات أخط منها - نظرة بدائية متخلفة تفتقر إلى المنطق والواقع، كل فئة تقول: نحن أفضل الناس - وأحضر شواهد يقول: مثلاً القبائل الهندية في أمريكا تقول: الناس نحن ولا ناس سوانا، نحن فقط، أحضر شواهد كثيرة، كل إنسان أفاقه ضيق، يتوهم أنه سيد المخلوقات وما سواه لا شيء، هذا كله الإسلام رفضه رفضاً قاطعاً، وقال: الناس سواسية كأسنان المشط.

#### ٥ - اتقاء الشبهات سبيل لاتقاء الحرمات :

بقي من هذه القواعد إن اتقاء الشبهات سبيل لاتقاء الحرمات، إذا وقع الإنسان في شبهة كان إلى ما استبان من الحرام أوقع، وإن ترك الشبهة كان إلى ما استبان من الحرام أترك. فأنت حين تدع الشبهات فقد جعلت بينك وبين الحرام سياجاً، طبعاً كلكم يعلم أن الحلال بين والحرام بين، ليس في الحلال البين ولا الحرام البين مشكلة، لكن المشكلة في هذه المنطقة بين الحلال البين والحرام البين، هذه الشبهات، الشبهات لا يعلمها كثير من الناس، هل معنى هذا الكلام أن الكل لا يعلمها؟ لا، لا يعلمها عامة الناس لكن الله عز وجل اختص أهل الذكر بمعرفتها، قال تعالى:

﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾

[ سورة النحل: ٤٣ ]

فالشبهات مجهولة عند عوام الناس، لذلك قال النبي الكريم:

(( الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يدري كثير من الناس، أمن الحلال هي أم من الحرام، فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه، فقد سلم، ومن واقع شيئاً منها يوشك أن يُواقع الحرام ))

[ البخاري عن النعمان بن بشير ]

أحياناً تجد في قضية شرعية دليلاً يمكن أن يجعلها حلالاً، وهناك دليل بقوته يمكن أن يجعلها حراماً، ماذا تفعل أنت؟ الأحوط تركها، لأن هناك دليلاً يجعلها حلالاً، ودليلاً آخر يجعلها حراماً، فالأكمل أن تدعها، لذلك الورع دائماً يسلك سبيل الاحتياط، الأحوط خذ الأحوط تكن في حرز حريز.

### نسبة الأشياء المحرمة إلى الأشياء المحللة نسبة ضئيلة جداً :

آخر موضوع في هذه القواعد، طبعاً تحدثنا عن اتقاء الشبهات، وأن الحرام حرام على الجميع، وأن التحايل على الحرام حرام، وأن النية الحسنة لا تجعل الحرام حلالاً، وأن في الحلال ما يغني عن الحرام، وما أدى إلى حرام فهو حرام، هذه كلها قواعد أساسية في الحلال والحرام، مهديت لكم بها موضوعات الحلال والحرام التي سوف نأخذها على تفصيل في دروس إن شاء الله سبحانه وتعالى، الآن الله عز وجل مع أنه ضيق دائرة الحرام تضييقاً شديداً:

﴿ فَمَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾

[سورة الأعراف]

نسبة الأشياء المحرمة إلى الأشياء المحللة نسبة ضئيلة جداً، ومع ذلك رحمة بالخلق، ومراعاة لضعف الإنسان أحياناً، الله عز وجل في أربع مواضع في كتاب الله قال:

﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

[سورة البقرة: ١٧٣]

ولاسيما في الأطعمة، ما معنى غير باغ؟ إنسان أحياناً يشرف على الموت له أن يأكل لحم الخنزير، هو لا يبغى أن يأكله، لا يتمنى أن يأكله، لا يريد أن يأكله، ولكن أكله مضطراً، فإذا أكله مضطراً هل يأكل منه حتى يشبع؟ لا، يأكل منه القدر الذي يبقى حياً، لا يتجاوز الحد الذي هو مضطر إليه، هناك أشخاص إن أخذ ربا يتباح فيها، لذلك قالوا: الضرورة تقدر بقدرها، لو إنسان مضطر أن يأكل لحم خنزير، كم لقمة يأكل حتى يزول عنه خطر الموت؟ ليس حتى يشبع:

﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

[سورة البقرة: ١٧٣]

لا يبغى أن يعصي الله، لا يبغى التمتع بهذا الحرام، ولا يريد أن يتجاوز الحد الذي ينجيه من الهلاك، هذا معنى قوله تعالى: فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه.

### الضرورة التي تبيح المحظور هي الضرورة التي تقدر بقدرها دون أن تزيد عليها :

عندنا قاعدة أصولية: إذا بلغ على يقينك أنك وأهلك ومن تعول سيهلكون من الجوع أو العري أو التشرد عندئذ الضرورات تبيح المحظورات.

لكن ما رأيت قاعدة توسع بها الناس وشدوها إلى مصالحهم مثل هذه القاعدة، يكون ليس مضطراً إلى هذا الشيء ويتوسع به توسعة، الرفاه عنده ضرورة، السفر ضرورة، فرش البيت ضرورة، يقول: أنا مضطر، اسأل من المضطر؟ أريد بشكل قاطع أن تعلموا من هو المضطر، من غلب على يقينه أنه هالك هو وأهله من الجوع أو العري أو التشرذم هذا هو المضطر الذي تباح له المحظورات، والعلماء صنفوا الحاجات إلى ثلاثة أقسام؛ ضرورات، حاجات، تحسينات، التحسينات ليست ضرورة، والحاجة ليست ضرورة، الضرورة ما توقفت عليها حياتك وسلامتك، إذا غلب على يقينه أنه ميت، أو سيفقد أحد أعضائه هو ومن معه إما من الجوع أو العري أو التشرذم فهذه هي الضرورة التي تبيح المحظور، لذلك قالوا: الضرورة تقدر بقدرها دون أن تزيد عليها.

مثلاً لو أن امرأة أصيبت بمرض لا يستطيع معالجته إلا طبيب رجل، لا ينبغي أن يبدو من أعضاء جسمها إلا القدر الذي لا بد منه لمعالجتها، هذا الكلام يقال للطبيب، ويقال للمريضة، الضرورة تقدر بقدرها فمن اضطر غير باغٍ ولا عادٍ لا يبيغ المعصية، ولا يتجاوزها عن القدر الذي يكفيها لا إثم عليه.

أيها الأخوة الكرام، ننتقل في الدرس القادم إن شاء الله تعالى إلى الحلال والحرام في الأطعمة والأشربة، ثم في الملابس والزينة، ثم في البيت، ثم في الكسب والاحتراف، إلى موضوعات أخرى نحن في أمس الحاجة إليها إن شاء الله تعالى بعد أن نعرف الله. الآن الموضوع الأول الحلال والحرام؛ بيتك، عملك، أولادك، زوجتك، بناتك، كسب المال، إنفاق المال، لهوك، سفرك، إقامتك، يجب أن تعرف حدود الله عز وجل .

## والحمد لله رب العالمين